شرح صحيح مسلم) 296 (" إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب " ح)9241-2341(للشيخ مصطفى العدوي 3 7 2202

مصطفى العدوي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه فمن دعى بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله في كتاب النكاح من صحيحه - 00:00:00

تحت باب الامر باجابة الداعي الى دعوة يعني دعوة الوليمة حدسنا يحيى بن يحيى والتميمي النيسابوري قال قرأت على مالك هزه تسمى القراءة على العالم ومستندها حديث ضماد انه جاء الى النبي صلى عفوا وشج عبدالقيس - 00:00:23

وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم قال زعم رسولك ان الله ارسلك فبالذي انشأ السماء الله ارسلك النبي قال نعم. فجلس يعدد امورا والنبي يقول نعم قال قرأت على مالك عن نافع - 00:00:48

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله عن نافع ابن عمر - 00:01:11

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليجب. قال خالد فاذا عبيد الله ينزله على العرس لكن مرفوع ليس فيه ذكر وليمة العرس انما هذا فهم عبيد الله - 00:01:30

قال حدسنا ابن نمير دسن ابي حدسنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب زاد ابن نمير هنا التقييد بوليمة عرس كلمة عرس - 00:01:50

وابن نمير هذا كثير الزيادات كثير الزيادات في المتون فليتفضل له فيفترض اننا نعمل خريطة عن نافع ننزر من الذي زاد لفظة العرس فانها في الطريق السابق من طريق خالد ابن الحارث عن عبيد الله - 00:02:08

ان عباد الله هو الذي نزلها على العرس فهنا جاء ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله فجعلها مرفوعة من قول النبي عليه الصلاة والسلام قال ايضا حدثنا ابو الربيع حدثني ابو الربيع وابو كامل للجحد وابو كامل هو الجحدري فضائي ليه - 00:02:30

الجحداني فضيل ابن حسين قال حدسنا حماد حدثنا ايوب حاء وحدثنا قتيبة وحدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوا الدعوة اذا دعيتم - 00:02:50

ائتوا الدعوة اذا دعيتم حدسني محمد بن رافع حدسنا عبدالرزاق اخبرنا ما عمر عن ايوب. يعني هنا ليس فيه تقييد ايضا بالعرس انا ما مر عن ايوب فيها كلام عن نافع ان ابن عمر كان يقول - 00:03:07

عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعاه احدكم اخاه فليجب عرسا كان او نحوه الرواية هذه فيها من المقال ان من رواية معمر عن ايوب وما مر عن ايوب متكلم فيها. لما عمر في رواية عن البصريين ضعف - 00:03:23

لكن قد يقول قال انه متابع. حدثني اسحاق ابن منصور حدثني عيسى ابن المنذر حدثت ان البقية حدثنا الزبيدي عن نافع ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي الى عرس او نحوه فليجب - 00:03:40

ثم قال ايضا حدثنا حميد بن مسعدة الباهلي حدثنا بشر ابن المفضل حدثنا اسماعيل ابن امية عن نافع عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوا الدعوة اذا دعيتم - 00:03:56

الطرق الاسبت بدون زكر العرس يا عبدالرحمن كما سترى قال حدثني هارون بن عبدالله حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريجة

اخبرني موسى ابن عقبة عن نافع قال سمعت عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما يقول - 00:04:11
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها وكان قال وكان عبدالله بن عمر ياتي الدعوة في العرس وغير العرس ويأتيها وهو صائم قال حدثني حرملة ابن يحيى اخبر ابن ابي حدثني عمر ابن محمد عن نافع ابن عمر - 00:04:26
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعيتم الى قراع فاجيبوا راعي الشاة يقول مستدق الساق يعني الساق الدقيقة ساق الشاة من الحافر الى الركبة فكله يعني ازا حرر القول عن ابن عمر سنجد ان لفظة في العرس لا تسبت عن رسول الله من حديث ابن عمر صلى الله عليه وسلم - 00:04:47
اورد طريقا اخر في اجابة الدعوة قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا ابي قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:16
اذا دعي احدكم الى طعام فليجب. ان شاء طعم وان شاء ترك يعني ماشي ولم يذكر ابن المثنى الى طعام يعني اذا دحي احدكم فليجب ايضا الذي سيكون جذاب ابن نمير يعني المشكلة في ابن نمير هذا - 00:05:32
قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة تحدثنا حفص ابن غياس عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد احدكم فليجب فان كان صائما فليصلي وان كان مفطرا فليطعم - 00:05:52
نخشى من حفص بن غياث ايضا لكن ليس فيها ذكر العرس ايضا وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على ملك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة انه كان يقول - 00:06:12
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك المساكين فمن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله مم الزيادة الاخيرة الزيادة الاولى موقوفة كما ترون بسطان طنشاوي في رواية شروط طانطان طعمه الوليم يعود عليه الاغنياء ويترك الفقراء او يترك المساكين. هذا القدر الموقوف يا آآ يحيى - 00:06:27
القدر المرفوع فمن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان قال وقلت للزهري يا ابا بكر الزول يا ابو بكر كنيته. كيف هذا الحديث شر الطعام طعام الاغنياء - 00:06:53
فضحك فقال ليس هو الشر طعام ليس هو شر الطعام طعام الاغنياء قال كان سفيان قال سفيان وكان ابي غنيا انا ابن اين اما سفيان الثوري كان فقيرا فلم يتسن له لم تتسن له الرحلة للقاء الزهري لفقره - 00:07:12
قال سفيان وكان ابي غنيا فافزعني هذا الحديث حين سمعت به فسألت عنه الزهرية فقال حدثني يا عبدالرحمن الاعرج انه سمع ابا هريرة يقول شر الطعام طعام الوليمة ثم ذكر مثل بمثل حديث مالك - 00:07:33
اخرى الطعام طعام الوليمة حديث مالك كله موقوفات الان يا عبدالرحمن كما ترى على ابي هريرة الرواية الاخيرة فقط هي التي رفعت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام طعام الوليمة يمنعه من ياتيها ويدع اليه من يأباها - 00:07:50
قال ان لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله جعل كل الكلام مرفوعا وسياد ابن سعد هذا ينظر فيه وهكذا ينظر في ثابت الاعرج من الروايات كلها عن ابي هريرة فيها التفصيل - 00:08:19
الذي قال شر الطعام طعام الوليمة هو ابو هريرة انما الزيادة الاخيرة فمن لم يأتي الدعوة فقد عصى الله ورسوله هي التي لها حكم مرفوع اما الرواية الاخيرة التي في الباب واتى بها مسلم - 00:08:34
شروا الطعم وطعام الوليمة منعهم ان يتعود اليه من يأباها ومن لم يجب الدعوة فكأن هذا اورده مسلم لبيان علته بعد ان استرسل في الطرق اذا هذا الباب فيه زيادة فيه مسألتان تبحثان - 00:08:51
المسألة الاولى التي تبحس لفظة العرس وظني ان الاكثرين على عدم اثبات لفظة العرس والزيادة الثانية جعلت الحديث كله مرفوعان وهذا ايضا خطأ والمرفوع هو الذي له حكم الرفع فقط - 00:09:08
ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله اذا كلمة شر الطعام هو طعامه شر الطعام طعام الوليمة لا تصح عن رسول الله انما هي من قول ابي هريرة رضي الله عنه - 00:09:28

هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين - 00:09:40